

التبصرة في أصول الفقه

مسألة 7 .

يجوز إثبات الأسماء بالقياس في قول كثير من أصحابنا .
ومنهم من قال لا يجوز وهو مذهب أبي حنيفة وكثير من المتكلمين .
لنا أنا رأينا العرب قد سموا أعيانا بأسماء كالإنسان والفرس والحصان وغير ذلك ثم
انقرضوا وانقرضت تلك الأعيان واتفقت الناس على تسمية أمثالها بتلك الأسماء فدل على أنهم
قاسوا على المسموع